

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨٧٥١) لسنة ٢٠١٢م

محافظ البحر الأحمر :-

- = بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- = وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ فى شأن التخطيط العمرانى .
- = وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة .
- = وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية .
- = وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة المؤرخ ٢٧/١١/٢٠١٢ بشأن موافقة المجلس التنفيذى بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/١١/٢٠١٢ على تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢م٥٠٠٠ لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحر الأحمر لإنشاء مدرسة ثانوية بنات .
- = وعلى كتاب إدارة المجالس المحلية بالديوان العام المؤرخ ٣/١٢/٢٠١٢ بشأن ذات الموضوع .
- = وعلى ما عرض علينا .

قرر

المادة الأولى

تخصص قطعة أرض فضاء بمدينة الغردقة بمنطقة الميناء بمساحة ٢م٥٠٠٠ فقط (خمسة آلاف متر مربع لا غير) بإسم الوحدة المحلية لمدينة الغردقة لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحر الأحمر لإقامة مدرسة ثانوية للبنات عليها طبقاً للكروكى المرفق .

المادة الثانية

يناط للوحدة المحلية لمدينة الغردقة تسليم قطعة الأرض المخصصة لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحر الأحمر لإقامة مدرسة ثانوية للبنات عليها على ضوء الرفع المساحى المعتمد من المدينة ومندوب المساحة .

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

يعتمد

لواء مهندس / محمد محمد كامل